

22661 - الزواج من الكتابية هل تنصحون به ؟

السؤال

هل يجوز للمسلم السلفي أن يتزوج بامرأة نصرانية ؟ البعض يقول بأن هناك العديد من الشروط لهذا ، فأرجو ذكر هذه الشروط إن وجدت .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

في جواب السؤال رقم (45645) حكم الزواج من كتابية وأنه حلال بالنص ، وذكرنا الشروط الواجب توفرها في المرأة الكتابية ، ولم نحيد الزواج منهن لما في ذلك من الضرر وعدم تحقق بعض الشروط في بعضهن .

وفي أجوبة الأسئلة : (12283) و (20227) و (44695) ذكرنا بعض مفاصد الزواج من الكتابية في هذا العصر ، ومنها ما قاله الشيخ عبد العزيز بن باز - رحمه الله - :

لكن في هذا العصر يُخشى على من تزوجهن شر كثير ، وذلك لأنهن قد يدعونه إلى دينهن وقد يسبب ذلك تنصر أولاده ، فالخطر كبير ، والأحوط للمؤمن ألا يتزوجها ، ولأنها لا تؤمن في نفسها في الغالب من الوقوع في الفاحشة ، وأن تعلق عليه أولاداً من غيره .

انتهى .

وتجد في جواب السؤال رقم (2527) شروط الزواج من الكتابية ، فانظره فهو مهم .

وليعلم أنه من ترك مثل هذه الزيجات ابتغاء الأفضل لدينه ودين أبنائه فإن الله تعالى يعوّضه خيراً ، إذ أن " من ترك شيئاً لله عوّضه الله خيراً منه " كما أخبر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم .

والله أعلم .